مجلة الإحياء، المجلد: 20، العدد: 26، سبتمبر 2020، ص - ص: 481 – 500
الترقيم الدولي: 1112-4350 الترقيم الدولي الإلكتروني: 2588-2406

مواقف عبد الله بن عمر من الفتن السياسية في عصره

Ibnomar's attitudes of political disorders in his time

طالب دكتوراه خالد حسيني[1] أ.د/ رابح دفرور
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية
جامعة أدرار - الجزائر
rabehsafi@yahoo.com hac.khaled@univ-adrar.dz
مخبر الانتماء: مخبر المخطوطات الجزائرية في إفريقيا

تاريخ الإرسال: 2020/02/18 تاريخ القبول: 2020/08/18

الملخص:
تناول البحث أهم المواقف التي اتخذها الصحابي عبد الله بن عمر من الفتن المتعلقة بالخلافة والحكم، وكيف يمكن استفادة توجيهات حكيمة من تلك المواقف لتوظيفها في الاضطرابات المعاصرة، بواسطة المنهج التحليلي، وقد تميزت مواقفه على وجه العموم باعتزال الفتن وترك القتال عند اشتباه الحق بالباطل، مع حرصه الشديد على حفظ دماء المسلمين وعدم تفريق جماعتهم، حتى ترك كثيرا من حظوظه الشخصية وزهد فيها من أجل تحقيق هذه الغاية، وكان يحذّر أشد التحذير من كل ما يتسبب في إحداث الفتن، وكانت علاقته مع الحكام مبنية على الطاعة في المعروف والوفاء بالعهد، حتى ولو كانت عند بعض الحكام شيء من النقائص، إلا أن هذه الطاعة لم تمنعه من الإنكار عليهم وتبيين الخطأ لهم عند حصوله، من غير أن يسلك طريقا يفرّق به جماعة المسلمين وتُسفك بسببه دماؤهم، كما ينبغي على الباحثين دراسة مواقف الصحابة في شتى المجالات والاستفادة منها في الأحكام الشرعية.
الكلمات المفتاحية: ابن عمر؛ الفتن؛ الطاعة؛ دماء المسلمين؛ اعتزال.

Abstract:
The research dealt with the most important attitudes taken by the companion Abdullah bin Omar from the strife related rulers ; and how we can benefit from his wise guidance to employ them in the

contemporary disturbances. His attitudes were generally characterized by a retreat in sedition when the right suspects with falsehood, with his keen interest in preserving the blood of the Muslims and not to separate their group; Even left a lot of personal fortunes in order to achieve this goal; and was warned the most warning of all that causes the events of strife; And his relationship with the rulers built on the obedience to the obedience to Allah and fulfill the Covenant to them; even if some rulers has some shortcomings, but this obedience did not prevent them from show fault; without taking a path to differentiate the Muslim community and shed blood because of them Sedition.
key words: Ibn Omar; Obedience; Muslim blood; strife; isulation

مقدّمة:

سير أسلاف هذه الأمة وعلى رأسهم صحابة النبي ﷺ فيها عبر وعظات، ودروس وتوجيهات، ترشد المتأمل فيها إلى سبيل الحق والرشاد، وتمنعه من الوقوع في سبل الغيّ والانحراف، وتعصمه من مدلهمات الفتن وشدائد الخطوب، ومن اقتفى سبيلهم فهو الأحرى بالفلاح والنجاح، ومن صدف عنها واستعاظ عنها بتخمينات فلاسفة الشرق أو مناطقة الغرب فقلَّما يفلح ويدرك مناه؛ لأن الصحابة رضوان الله عليهم بنوا مواقفهم على ما كانوا يشاهدونه ويتعلمونه من النبي ﷺ كفاحا، وهو المؤيّد بالوحي من فوق سبع سموات، وهم مع ذلك أبرُّ الناس قلوبا، وأطيبهم سريرة، وأحرصهم على الخير، وأرحمهم بالخلق، ولا أحد ممن جاء بعدهم يمكنه أن يرقى منزلتهم أو يدرك شأوهم، فضلا عن أن يأتي بما هو خير من هديهم، ولا ما يساويه، ولا ما يُدانيه.

وكل ما يطرأ في حياة الناس من أحداث ومستجدات تكون لها حلول شرعية؛ إما بالآيات القرآنية أو بالنصوص النبوية، أو بالأصول التي ترجع إليهما وتستنبط منهما، وخير من يفهمهما ويستنبط منهما الأحكام النازلة على أصولها هم الصحابة رضوان الله عليهم، حتى صار قول الصحابي من الأدلة الشرعية.

[1] - المؤلف المرسل

ومن أعظم ما يحتاج الناس إلى معرفته لمسيس الحاجة إليه، وعموم البلوى به فقه الفتن، وكيفية التعامل معها، ومعرفة التصرف الأصلح عند قيامها، وقد استجد في هذا الزمان من الفتن والصراعات، ما يُشيب الولدانَ ويجعل الحليم حيرانا، لكنّ من تتبع مواقف الصحابة في التعامل مع الفتن كان أقرب الناس إلى النجاة منها ومن نارها وأُوارها.

ومن الصحابة الذين كانت لهم مواقف مشهودة في الفتن، أقر له بإصابته فيها معاصروه، وحمده عليها من جاء بعد من أعلام المسلمين الصحابي الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعن أبيه الفاروق.

الإشكالية: وقد عايش عبد الله ابن عمر فتنا كثيرة، أظهر فيها مواقفا جليلة، كانت دروسا لمن أتى بعده ممن يريد النجاة من أمثال تلك الفتن، لذلك ينبغي التساؤل هنا:

"ما هي أهم الدروس والمواقف التي تستفاد من تعامل ابن عمر مع الفتن القائمة في عصره؟".

أهداف البحث: تهدف هذه المقالة للإجابة عن هذا الإشكال من أجل إيجاد مخرج شرعي لكثير من الفتن التي يعاني منها كثير من المسلمين اليوم، في ظل التحديات والصراعات القائمة، وتكون هذه الحلول والمخارج مستندة إلى فعل السلف الصالح من الصحابة رضي الله عنهم، ومدعومة بأدلة الكتاب والسنة الصحيحة.

ولم أقف - حسب اطلاعي- على **دراسات سابقة** أفردت هذا الموضوع بالدراسة، والله أعلم.

خطة البحث: وقد جاء المقال في مبحثين؛ تناول الأول ترجمة مختصرة لعبد الله بن عمر رضي الله عنهم، وتناول الثاني شيئا من مواقفه في الفتن التي كانت في عصره.

المنهج المتبع: وجاء تحرير البحث وفقا للمنهج التحليلي؛ باستعراض الفتن وموقف ابن عمر رضي الله عنهما منها، ثم تحليلها للوصول إلى النتيجة المطلوبة والهدف المنشود.

ونسأل الله فيه التوفيق والسداد وأن يحقق به النفع والخير.

المبحث الأول: ترجمة عبد الله بن عمر[1]

اسمه ونسبه ونشأته: هو عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل **ابن** عبد العزى بن رياح بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي بن غالب العدوي القرشي المكي ثم المدني، كنيته أبو عبد الرحمن، وأبوه عمر الفاروق ثاني الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، وأمه زينب بنت مظعون أخت عثمان بن مظعون رضي الله عنه، وهو شقيق حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها.

أسلم وهو صغير، وهاجر مع أبيه وله عشر سنين، واستصغره النبي ﷺ في غزوة أحد، وكانت أول مشاهده غزوة الخندق، وشارك في فتح الشام والعراق ومصر والبصرة وفارس.

وله ستة عشر ولدا من زوجتيه صفية بنت أبي عبيد الثقفية وأم علقم المحاربية، ومن بعض سراريه، وهم: عبد الرحمن وأبو بكر وواقد، وعبد الله وأبو عبيدة وعمر وسالم وعبيد الله وحمزة وزيد وأبو سلمة وبلال وقلابة وعائشة وحفصة وسودة.

علمه ومكانته: روى عن النبي ﷺ وعن أبيه وعن أبي بكر الصديق وعثمان وعلي وزيد بن ثابت وعبد الله بن مسعود وعن أخته حفصة وعن عائشة أمهات المؤمنين، وغير هؤلاء من كبار الصحابة وعلمائهم رضي الله عنهم.

وتتلمذ وتخرج على يديه ما لا يحصى من الطلبة من خيار التابعين والعلماء، ومن أشهرهم: بعض الفقهاء السبعة كسعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار، والقاسم بن محمد، وعروة بن الزبير، وأبناؤه سالم وبلال وزيد وعمر وعبيد الله وحمزة، وأسلم مولى أبيه، ومحمد وأنس **ابنا** سيرين، وبسر بن سعيد، وبشر بن حرب، وثابت البناني، وثوير بن أبي فاختة، وجبير بن نفير، وحبيب بن أبي ثابت، وحبيب بن أبي مُليكة، والحسن البصري، وذكوان السمان، وسعيد بن جبير، وعبد الله بن أبي سلمة الماجشون، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وعطاء بن أبي رباح، وعطية العوفي، وعمرو بن دينار، وعون بن عبد الله، ومجاهد بن جبر، وأبو جعفر الباقر، والزهري، ومعاوية بن قرة ومسروق، ومكحول، ونعيم المجمر، ويحيى بن يعمر، وأبو الشعثاء، وغيرهم كثير.

وانتهت إليه الفتوى بعد وفاة زيد بن ثابت رضي الله عنه، قال مالك بن أنس - رحمه الله-: "كان إمام الناس عندنا بعد عمر زيد بن ثابت، وكان إمام

الناس عندنا بعد زيد عبد الله بن عمر"[2]. وهو معدود من الصحابة المكثرين من الفتوى[3].

روى من الأحاديث ألفين وستمائة وثلاثين حديثا، اتفق له الشيخان منها على مائة وثمانية وستين حديثا، وانفرد البخاري برواية واحد وثمانين، وانفرد مسلم بواحد وثلاثين.

صفاته وأخلاقه: كان رجلا آدم[4] رَبْعَة[5] يخضب لحيته بالصفرة، ويعتمّ ويرسل الذؤابة بين كتفيه، وكان كثير الصلاة بالليل ولا ينام منه إلا قليلا بعد أن أشار إليه النبي ﷺ بذلك، و"كان إذا فاتته صلاة العشاء في جماعة أحيا بقية ليلته"[6].

عُرف بزهده الكبير في الدنيا وزخرفها، وإقباله على ما عند الله والدار الآخرة، كثيرَ العبادة والتنسك والتأله.

وكان إذا أعجبه شيء من ماله تصدق به، حتى "كان إذا رأى من رقيقه امرأ يعجبه أعتقه، فكان رقيقه قد عرفوا ذلك منه، قال نافع : فلقد رأيت بعض غلمانه ربما شمّر ولزم المسجد، فإذا رآه على تلك الحال الحسنة أعتقه، فيقول له أصحابه: والله يا أبا عبد الرحمن ما هم إلا يخدعونك، قال: فيقول عبد الله: من خدعنا بالله انخدعنا له"[7].

وكان كثير العتق للرقيق حتى قال عنه مولاه نافع: "ما مات ابن عمر حتى أعتق ألف إنسان - أو زاد"[8].

وكان شديد الاقتداء بالنبي ﷺ في حاله وآثاره وكل أمره، معظما له جدا، وإذا ذكره بكى.

وكان شديد التأثر بالقرآن غزير الدمع عند سماعه، قال نافع: "كان ابن عمر رضي الله عنه إذا قرأ: ﴿ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله﴾ (الحديد: 16) بكى حتى يغلبه البكاء "[9].

الثناء عليه: لكثرة فضائله ومناقبه نال وافر الثناء والذكر الحسن، وقد ناله ممن هو خير منه، ومن أقرانه، وممن جاء بعده.

وعلى رأس من نال ثناءهم النبيُّ ﷺ؛ فقد قال في حقه: «نعم الرجل عبد الله، لو كان يصلي من الليل» فكان بعدُ لا ينام من الليل إلا قليلا[10].

وقال فيه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "إن من أملك شباب قريش

لنفسه عن الدنيا عبد الله بن عمر"[11].

قال جابر بن عبد الله رضي الله عنه: "ما رأيت -أو ما أدركت- أحدا إلا قد مالت به الدنيا أو مال بها، إلا عبد الله بن عمر"[12].

وقال عنه حذيفة رضي الله عنه: "لقد تَرَكَنا رسول الله ﷺ ونحن متوافرون، وما منّا من أحد إلا فُتِّشَ عن جَائِفَة، أو مُنَقِّلَة[13]، إلا عمر وابن عمر[14].

وممن أثنى عليه من التابعين سيدهم سَعِيد بْن المُسَيَّب - رحمه الله-؛ فقد قال عنه: "مات ابن عُمَر يوم مات، وما فِي الأرض أحد أحب إلي أن ألقى الله بمثل عمله منه" [15].

وقال عنه الإمام الزهري -رحمه الله-: "لا نعْدِل برأي ابن عمر، فإنه أقام بعد رسول الله ﷺ ستين سنة، فلم يخف عليه شيء من أمره، ولا من أمر أصحابه"[16].

وفاته: توفي رضي الله عنه في سنة أربع وسبعين من الهجرة وقيل سنة ثلاث وسبعين بمكة، وكان له من العمر **أربع وثمانون** سنة وقيل: خمس وثمانون، وقيل: سبع وثمانون، قال الذهبي: "والظاهر أنه **توفي في آخر سنة ثلاث**"[17]. وهو آخر الصحابة موتا بمكة[18]. ودفن بفخ بمقبرة المهاجرين بمكة وقيل بمقبرة ذي طوى، وقيل بالمُحصّب.

المبحث الثاني: مواقف ابن عمر في الفتن

مرت في زمن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم فتن وأحداث كثيرة، كان من أشهرها مقتل عثمان رضي الله عنه ثم وقعة الجمل ووقعة صفين ثم ما كان من أهل الحرة ومن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه مع الحجاج وبني أمية، وكانت له في تلك الأحداث مواقف حكيمة وتوجيهات سديدة رفعت منزلته ونال بها ثناء الناس، وكانت لمن بعده عبرا ودروسا في هذا الباب.

وهذه أربعة مواقف مهمة تكون لمن اعتبرها نبراسا ونورا يهتدي به في أزمان الفتن:

الموقف الأول: موقفه من دماء المسلمين

كان ابن عمر رضي الله عنه معظما لأمر الدماء تعظيما شديدا، وقد أخذ ذلك عن النبي ﷺ؛ فقد قال رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالكعبة، ويقول: «ما

أطيبك وأطيب ريحك، ما أعظمك وأعظم حرمتك، والذي نفس محمد بيده، لحرمة المؤمن أعظم عند الله حرمةً منك، ماله، ودمه، وأن نظن به إلا خيرا»[19].

فأخذ رضي الله عنه هذا التوجيه النبوي وكان ينشره بين الناس ويعظم فيهم أمر إراقة دماء المسلمين، ويحرضهم على لزوم الجماعة وعدم الفرقة؛ وقد كتب إليه رجل أن اكتب إليَّ بالعلم كلِّه، فردّ عليه ابن عمر: "إن العلم كثير، ولكن إن استطعت أن تلقى الله خفيف الظهر من دماء الناس، خميص البطن من أموالهم، كافَّ اللسان عن أعراضهم، لازما لأمر جماعتهم، فافعل"[20].

وهذا الأمر حمله رضي الله عنه على طلب الإعفاء من المناصب التي فيها الحكم بين الناس والقضاء بينهم، فبعد أن بويع لعلي رضي الله عنه بالخلافة بعث إلى ابن عمر ليوليه على الشام وقال: "إنك مطاع في أهل الشام، فسر، فقد أمّرتك عليهم، فقال ابن عمر: أذكرك الله وقرابتي من رسول الله ﷺ وصحبتي إياه إلا ما أعفيتني، فأبى عليّ، فاستعان عليه بأخته حفصة رضي الله عنها، فأبى، فخرج ليلا إلى مكة[21].

وكان من تعظيمه لهذا الأمر يترك كل ما يرى بأنه قد يحدث فتنة بين المسلمين ويجر إليهم الشر والمحن، ولو كانت في أصلها مبينة على الحق، فبعد أن تفرق الناس بعد قضية التحكيم في حادثة صفين؛ قام معاوية رضي الله عنه خطيبا في الناس وفيهم ابن عمر رضي الله عنهما فقال: "من كان يريد أن يتكلم في هذا الأمر فليطلع لنا قرنه، فلنحن أحق به منه ومن أبيه، ... قال عبد الله: فحللت حَبْوَتِي، وهَمَمْتُ أن أقول: أحق بهذا الأمر منك من قاتلك وأباك على الإسلام، فخشيت أن أقول كلمة تفرق بين الجمع، وتسفك الدم، ويحمل عني غير ذلك، فذكرت ما أعد الله في الجنان" [22].

فقد ترك الرد على معاوية بكلام هو حق، لكن لما خاف أن يجر هذا الكلام الضرر على المسلمين وتحصل بسببه الفتنة تركه، واختار أن يلقى الله سالما من أن يكون تسبب في فرقة أو سفك دم، عسى أن يجزيه الله تعالى بالجنان والرضوان، رضي الله عنه وأرضاه.

بل حمله تعظيمه للدماء على ما هو أعظم من ذلك كله؛ فقد زهد في الخلافة العامة على المسلمين؛ خوفا من أن يوجد من يعترض فيضطر إلى قتاله وسفك دمه، مع أنه كان محل رضى من عامة المسلمين وخاصتهم، فقد قال له عمرو بن العاص رضي الله عنه: "يا أبا عبد الرحمن؛ ما يمنعك أن تخرج

فنبايعك، وأنت صاحب رسول الله ﷺ، وابن أمير المؤمنين، وأنت أحق الناس بهذا الأمر؟" قال: "وقد اجتمع الناس كلهم على ما تقول؟" قال: "نعم إلا نفير يسير"، قال: "لو لم يبق إلا ثلاثة أعلاج بهجر لم يكن لي فيها حاجة"[23].

ثم عُرضت عليه الخلافة مرة أخرى؛ فلما مات يزيد بن معاوية ثم أعقبه معاوية بن يزيد ولم يستقر المسلمون بعدُ على خليفة يجمعهم؛ قال له مروان بن الحكم من بني أمية: "هلمّ يدك نبايع لك، فإنك سيد العرب، وابن سيدها"، قال: قال له ابن عمر: "كيف أصنع بأهل المشرق؟" قال: "تضربهم حتى يبايعوا"، قال: "والله ما أحب أنها دانت لي سبعين سنة وأنه قتل في سببي رجل واحد"[24].

قال رضي الله عنه لرجلٍ لامه على تركه للخلافة: "ما أحب أنها - يعني: الخلافة - أتتني ورجل يقول: لا، وآخر يقول: بلى"[25].

وكان لا يرضى أن يكون سببا في إراقة ولو قدر يسير من دماء المسلمين، ولما عُرضت عليه الخلافة ورفضها؛ كان مما علَّلَ به رفضه لها أن قال: لا والله لا يُهراق فيَّ مِحْجَمَة من دم، ولا في سببي ما كان فيَّ الروح، قال: ثم أُتِي فخُوِّفَ؛ فقيل له: لتخرجنّ أو لتُقْتَلَنّ على فراشك، فقال مثل قوله الأول، قال الحسن: فوالله ما استقَلُّوا منه شيئا حتى لحق بالله تعالى[26].

فحتى بعد أن بلغوا به مرحلة التخويف بالقتل إن لم يُجب، إلا أن ذلك لم يثنه عن قوله وموقفه، حتى قبضه الله إليه نقيا من دماء المسلمين رضي الله عنه وأرضاه.

واشترط لقبول الخلافة أن يتفق كل المسلمين على خلافته فقال: "ولا أقبلها إلا عن رضى من المسلمين"[27].

وقد بيّن رضي الله عنه قيمة ما يتقاتل عليه الناس عنده، وأنه لا تساوي لديه شيئا؛ لذلك زهد فيه وتركه، فقال: «وإنما هؤلاء فتيان قريش يقتتلون على هذا السلطان وعلى هذه الدنيا، ما أبالي أن لا يكون لي ما يقتل بعضهم بعضا بنعلي هاتين الجرداوين»[28].

قال الذهبي: "كاد أن تنعقد البيعة له يومئذ، مع وجود مثل الإمام علي وسعد بن أبي وقاص، ولو بويع، لما اختلف عليه اثنان، ولكن الله حماه، وخار له"[29].

فالله سبحانه قذف في قلبه تعظيم الدماء وخشية أن يقع بين المسلمين بسببه فتنة وشر فصرفه بذلك عن تلك السبل، وكان أمر الله مفعولا.

الموقف الثاني: موقفه من بيعة الأمراء.

لم يكن ابن عمر يبايع في حال الفتن والصراعات بين المسلمين، حتى تجتمع كلمة المسلمين على إمام **ويصطلحوا**، فإذا فعلوا ذلك بذل البيعة رضي الله عنه.

فلم يبايع ابن عمر رضي الله عنهم لعلي ولا لمعاوية رضي الله عنهما حال اختلافهما ووقوع الفتنة بينهما، ثم لما تصالح الحسن ومعاوية رضي الله عنهما واجتمع الناس على معاوية رضي الله عنه؛ بايع لمعاوية ثم بايع لابنه يزيد من بعده، وبعد يزيد وقع الخلاف والقتال بين عبد الملك بن مروان وعبد الله بن الزبير رضي الله عنه فلم يبايع لواحد منهما كذلك، ثم لما استتب الأمر لعبد الملك بايع له[30].

قال عبد الله بن دينار: "لما أجمع الناس على عبد الملك بن مروان كتب إليه ابن عمر أما بعد : فإني قد بايعت لعبد الله: عبد الملك أمير المؤمنين، بالسمع والطاعة، على سنة الله وسنة رسوله، فيما استطعت، وإن بني قد أقروا بذلك[31].

وكان إذا بذل البيعة لأمير لم ينقضها ولا قام بخلعها ولو صدر من ذلك الأمير ظلم وتعدٍ وجور، وقد ظهر ذلك جليا في وقعة الحرة لما خلع أهل المدينة بيعة يزيد بن معاوية بعد أن بايعوه، فقد منع أهلَه وولَده من نقض بيعة يزيد وهدّدهم بالبراءة ممن نقضها منهم.

قال نافع: لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية، جمع ابن عمر حَشَمَه وولده، فقال: "إني سمعت النبي ﷺ يقول: «ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة» وإنا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله، وإني لا أعلم غدرا أعظم من أن يُبايَعَ رجلٌ على بيع الله ورسوله ثم يُنْصَبُ له القتالُ، وإني لا أعلم أحدا منكم خلعه، ولا بايع في هذا الأمر، إلا كانت الفيصل بيني وبينه"[32].

فعدّ نقض بيعة الإمام بعد بذلها له من الغدر المحرم الذي رتّب الله عليه وعيدا يوم القيامة ولا ينبغي للمسلم أن يكون غادرا إذا أعطى عهدا.

وأنكر كذلك على من خلع تلك البيعة من أهل المدينة وذكّرهم بما سمعه

من النبي ﷺ في هذا الباب.

قال نافع: "جاء عبد الله بن عمر إلى عبد الله بن مطيع حين كان من أمر الحرّة ما كان، زمنَ يزيد بن معاوية، فقال: اطرحوا لأبي عبد الرحمن وسادة، فقال: إني لم آتك لأجلس، أتيتك لأحدثك حديثا سمعت رسول الله ﷺ يقوله؛ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من خلع يدا من طاعة، لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة، مات ميتة جاهلية»[33].

وقد ظهر صدق موقفه وصوابه بعد نهاية وقعة الحرة التي جرى فيها من الشر والفساد والقتل ما لا يعلمه إلا الله سبحانه وتعالى.

فموقفه رضي الله عنه هذا في وجوب الالتزام بالبيعة والحذر من نقضها وخلعها ليس اجتهادا منه، بل هو مبني على توجيه نبوي سمعه من النبي ﷺ، وقد سبق في ترجمته أنه كان شديد الاقتداء بالنبي ﷺ حتى في أحواله وأموره العادية، فلا غَرْوَ أن يقتدي به في هذه الأمور العظيمة التي تتعلق بها دماء المسلمين وأمر جماعتهم.

الموقف الثالث: موقفه من التعامل مع الحكام.

أما موقفه رضي الله عنه في التعامل مع الولاة الذين كانوا في زمانه؛ فكان بذلَ السمع والطاعة لهم في المعروف، والمبايعةُ لهم إذا اجتمع عليهم المسلمون، وبايع لهم أهل الأقطار، ولا يستثني من ذلك الصالح أو غيره، بل إن كان من أهل الخير قابله بالرضى، وإن كان من أهل الجور قابله بالصبر.

قال محمد بن المنكدر: "لما بويع يزيد بن معاوية، فبلغ ذاك ابن عمر، فقال : إن كان خيرا رضينا، وإن كان بلاء صبرنا"[34].

وفي أيام الفتن؛ كان كلما جاء أمير عامله ابن عمر رضي الله عنهما معاملة الأمراء، وأدى إليه ما يُؤدَى للولاة، قال عنه ابن كثير - رحمه الله -: "وكان في مدة الفتنة لا يأتي أمير إلا صلى خلفه، وأدى إليه زكاة ماله"[35].

فكان يأتمّ بكل من اتفقت الصلاة معه ولا يفرق، أما إذا تعلق الأمر بدماء المسلمين وقتالهم غيّر رأيه؛ فإذا دُعي إلى الفتنة والقتال من أولئك الولاة امتنع من ذلك وأبى.

قال مولاه نافع: "قيل لابن عمر زمن ابن الزبير، والخوارج، والخشبيّة[36]: أتصلي مع هؤلاء ومع هؤلاء وبعضهم يقتل بعضا؟ قال: فقال:

من قال: حي على الصلاة أجبته، ومن قال: حي على الفلاح أجبته، ومن قال: حي على قتل أخيك المسلم وأخذ ماله، قلت: لا"[37].

ولعله كان يحملها على أنها من الأمر بالمعصية التي جاء النهي ن السمع والطاعة للولاة فيها، وهو الذي روى عن النبي ﷺ أنه قال: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»[38].

وهذا السمع والطاعة لم يكن منه رضي الله عنه لأجل تملق الأمراء والطمع فيما عندهم من فتات الدنيا الفانية، بل كان امتثالا للأمر النبوي بالسمع والطاعة في غير المعصية الذي تجتمع به الكلمة وتُحفظ به الدماء وتقوم به الجماعة.

وهو موافق للتوجيه النبوي في حقيقة البيعة بين المسلم وأميره، وأنها لا تكون مبنية على المصالح الدنيوية والمآرب الشخصية، وقد روى أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم، رجل كان له فضل ماء بالطريق؛ فمنعه من ابن السبيل، ورجل بايع إماما لا يبايعه إلا لدنيا، فإن أعطاه منها رضي، وإن لم يعطه منها سخط، ورجل أقام سلعته بعد العصر، فقال: والله الذي لا إله غيره لقد أعطيت بها كذا وكذا، فصدقه رجل» ثم قرأ هذه الآية: ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا﴾ (آل عمران: 77)"[39].

وقد حمله زهده فيما عند الأمراء على ترك بعض ما هو مباح خشية أن يفهم من فعله له أنه يتعرض لنوال السلطان وأعطيّته، فكان يقول: "لولا أن معاوية بالشام، لسَرَّني أن آتيَ بيتَ المقدس، فأُهِلَّ منه بعمرة، ولكن أكره أن آتي الشام، فلا آتيه، فيجد عليّ، أو آتيه، فيراني تعرضت لما في يديه"[40].

فجمع رضي الله عنه بين ترك ما يغضب الأمير ويَسوؤه وترك ما يُفهم منه أنه طامع فيما عند الأمير، وهذا من تمام زهده وخشيته وورعه ودينه.

وفي المقابل؛ لم تكن هذه الطاعة مانعا له من إنكار المنكر على الأمراء - بضوابطه - إن صدر منهم ما يوجب الإنكار، وكان من قوته في الحق أنه كان ينكر على أكبر الأمراء ظلما وجورا وإراقة للدماء؛ وهو الحجاج بن يوسف الثقفي ويلاقي منهم أسوأ الجواب.

فبعد أن قتل الحجاج عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما وصلبه؛ خطب

على المنبر، فقال: "إن ابن الزبير حرّف كتاب الله، فقال له ابن عمر: كذبت، كذبت، كذبت، ما يستطيع ذلك، ولا أنت معه. فقال له الحجاج: اسكت؛ فإنك شيخ قد خَرِفْتَ وذهب عقلك، يوشك شيخ أن يُؤخذ فتُضرب عنقه فيُجر، قد انتفخت خصيتاه يطوف به صبيان أهل البقيع"[41].

ولما أدخل الحجاج السلاح إلى الحرم والمشاعر، أصاب بعض جند الحجاج ابن عمر رضي الله عنهما في قدمه، فبلغ الحجاجَ فجعل يعوده، فقال الحجاج: لو نعلم من أصابك، فقال ابن عمر: «أنت أصبتني» قال: وكيف؟ قال: «حملت السلاح في يوم لم يكن يحمل فيه، وأدخلت السلاح الحرمَ ولم يكن السلاح يُدخَل الحرم»[42].

فلم تكن طاعته للأمراء طاعة إقرار على الباطل، أو طاعة مبنية على المصالح الدنيوية الشخصية، بل كانت طاعة مبنية على النصوص النبوية من غير مجاملة ولا محاباة في الحق، وهذا هو المنهج النبوي السليم في هذا الباب.

الموقف الرابع: موقفه من المشاركة في القتال بين المسلمين.

سبق أنه قد حدثت في زمنه فتن كثيرة وتقاتل بين المسلمين في عدة وقائع، وكان موقف ابن عمر منها واضحا جليا حازما، فلم يكن رضي الله عنه يرى القتال في تلك الأجواء العكرة التي يشتبه فيها الحق بالباطل، واختار في تلك الفتن كلها أن يكون معتزلا ولا يشارك.

وقد ضرب لموقفه من هذه الفتن مثلا عجيبا يتضح به صواب موقفه؛ فقال: «إنما كان مَثَلُنا في هذه الفتنة كمثل قوم كانوا يسيرون على جادة يعرفونها، فبينما هم كذلك إذ غشيتهم سحابة وظلمة، فأخذ بعضهم يمينا وشمالا فأخطأ الطريق، وأقمنا حيث أدركنا ذلك حتى جلى الله ذلك عنا؛ فأبصرنا طريقنا الأول فعرفنا وأخذنا فيه»[43].

وكان يعلل موقفه بأنه يشارك في القتال الذي يتضح فيه صف أهل الحق وصف أهل الباطل كما كان القتال في زمن النبي ﷺ المشركين، أما أن يكون الصفان المتقابلان كلاهما للمسلمين فلا.

وقد قيل له: "ألا تخرج فتقاتل؟ فقال: قد قاتلت والأنصاب بين الركن والباب حتى نفاها الله عز وجل من أرض العرب، فأنا أكره أن أقاتل من يقول: لا إله إلا الله، قالوا: والله ما رأيك ذلك؛ ولكنك أردت أن يُفْنِيَ أصحابُ رسول الله ﷺ بعضُهم بعضًا، حتى إذا لم يبق غيرك، قيل: بايعوا لعبد الله بن عمر

بإمارة المؤمنين، قال: والله ما ذلك فيَّ، ولكن إذا قلتم: حي على الصلاة أجبتكم، حي على الفلاح أجبتكم، وإذا افترقتم لم أجامعكم، وإذا اجتمعتم لم أفارقكم"[44].

فاعتزاله هذا لم يكن يروم من ورائه إلى تحقيق مأرب دنيوي من منصب أو إمارة، بل كان حرصا منه على جماعة المسلمين وكلمتهم.

وقد روي عن نافع أو سالم أو عنهما جميعا أن عبد الله بن عمر لم يدعُ بسلاحه بعد رسول الله ﷺ إلا مرتين: يوم الدار، ويوم نجدةَ الحروري[45].

وفي موقعة الجمل كان قد امتنع من المسير مع عائشة وطلحة والزبير رضي الله عنهم، ومنع أخته أم المؤمنين حفصة الله عنها من المسير معهم، ثم لما انقضت الوقعة بما انقضت عليه وندمت عائشة رضي الله عنها عرفت صحة موقف ابن عمر رضي الله عنهما لما امتنع، قالت له: "يا أبا عبد الرحمن؛ ما منعك أن تنهاني عن مسيري؟ قال: رأيت رجلا قد غلب عليك، وظننت أنك لا تخالفينه - يعني ابن الزبير. قالت: أما إنك لو نهيتني ما خرجت"[46].

وقد نال ابن عمر رضي الله عنهما بهذه المواقف الخالدة ثناء السلف والخلف، قال الذهبي رحمه الله: "فرضي الله عن ابن عمر وأبيه، وأين مثل ابن عمر في دينه، وورعه، وعلمه، وتألهه، وخوفه، من رجل تعرض عليه الخلافة، فيأباها، والقضاء من مثل عثمان، فيرده، ونيابة الشام لعليّ، فيهرب منه؟! فالله يجتبي إليه من يشاء، ويهدي إليه من ينيب"[47].

فهذه بعض المواقف النيّرة والدروس القيمة من سيرة الصحابي الجليل عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن أبيه، وهي تمثل مسالكا رشيدة يسلكها المسلم في حال اشتباه الحق بالباطل، ومنارات يُهتدَى بها في ظلمات الفتن، ولو أن آخر هذه الأمة اقتدوا بطريق أوائلها واستنوا بسننهم ووقفوا مواقفهم لسبقوا سبقا بعيدا، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.

خاتمة:

وفي ختام هذه المقال نعرض أهم النتائج:

1- منزلة ابن عمر الكبيرة وأخلاقه وتدينه وزهده في الدنيا كان لها أثر بالغ في صنع مواقفه المجيدة.
2- اعتزال الفتن والبُعد عنها هو الموقف العام لابن عمر من الفتن.

3- تعظيم شأن دماء المسلمين ومعرفة قدر حرمتها يَكُفُّ المسلم عن الولوج في الفتن التي تقع بين المسلمين.
4- خوفا من سفك دم رجل مسلم واحد ترك ابن عمر الخلافة والإمارة، مع أنه كان أقرب شخص يتفق عليه الناس ويرضون به.
5- نقض بيعة الإمام بعد بذلها له ومجابهته بالقتال غَدْرٌ لا يرضاه الله ولا رسوله ﷺ، ولا ينبغي للمسلم أن يفعل ذلك؛ ولو صدر من الإمام شيء من الظلم.
6- بذل السمع والطاعة للولاة لا يعني تَمَلُّقَهُم والطمع في ما عندهم من الدنيا، كما لا يعني إقرارهم على المنكر وطاعتهم في المعصية، بل ينبغي طاعتهم مع الإنكار عليهم وبيان الحق لهم، بضوابطه وشروطه من دون سلوك ما قد يوصل إلى الفتنة.
7- القتال والجهاد يكون حين تكون الراية واضحة ويكون الحق متميّزا فيه عن الباطل، أما في حال اشتباه الحق بالباطل والتباس الأمور ووجود الراية العِمِّيَّة فينبغي الاعتزال وعدم الخوض في هذا القتال.
8- من أجل جماعة المسلمين وتوحيد كلمتهم وحقن دمائهم، ينبغي بذل كل غال ونفيس، وتناسي المصالح الشخصية والمآرب الدنيوية، وفعلُ كل ما يمكن أن يقرّب من هذا الشأن، والنأْيُ عن كل ما يمكن أن يبعد عنه وينقضه.

التوصيات:

ومن التوصيات التي نتجت عن هذه المقالة:

1- عناية الباحثين بدراسة مواقف الصحابة في الفتن واستنباط الفوائد والعبر منها.
2- سعي الباحثين لربط كل المستجدات المعاصرة بالأصول الشرعية ومحاولة تكييفها على منهاجها.
3- محاولة بُعد الباحث قدر الإمكان عن العواطف في الحكم على الأحداث والنوازل، مع إلغاء المصالح الشخصية والمطامع الدنيوية لأجل المصلحة العامة.
4- دعوة المتخصصين في العلوم الشرعية إلى الكتابة أكثر في هذا المجال على وجه العموم لتوجيه الأفراد إلى الأصول الشرعية بصورة أكبر وأكثر وضوحا.

قائمة المصادر والمراجع:

- ابن الأثير، المبارك بن محمد (ت:606)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، (1399هـ / 1979م).
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم (ت:728)، منهاج السنة النبوية، تحقيق: محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، (ط1)، (1406ه).
- ابن حبان، محمد بن حبان (ت:354)، صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، (ط2)، (1414ه /1993م).
- ابن حجر، أحمد بن علي (ت:852)، فتح الباري، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، إشراف: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، (1379ه).
- ابن حزم، علي بن أحمد (ت:456)، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- ابن سعد، محمد بن سعد (ت:230)، الطبقات الكبير، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، (ط1)، (2001م).
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله (ت:463)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، (ط1)، (1412 هـ /1992م).
- ابن عساكر، علي بن الحسن (ت:571)، تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، (1415 هـ /1995 م).
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر (ت:774)، البداية والنهاية، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، (ط1)، (1418 هـ / 1997 م).
- ابن ماجه، محمد بن يزيد (ت:272)، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.
- أبو نعيم، أحمد بن عبد الله (ت:430)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار السعادة، مصر، (1394هـ /1974م).
- الألباني، محمد بن نوح (ت:1420)، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، (ط1).
- البخاري، محمد بن إسماعيل (ت:256) ، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، (ط1)، (1422ه).
- البيهقي، أحمد بن الحسين (ت:458)، شعب الإيمان، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض ، (ط1)، (1423 هـ / 2003 م).

- الترمذي، محمد بن عيسى (ت:279)، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر وآخرون، (ط2)، (1395هـ / 1975م).
- الحميدي، محمد بن فتوح (ت:488)، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، تحقيق: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السنة، مصر، (ط1)، (1415ه /1995م).
- الخطابي، حمد بن محمد (ت:388)، غريب الحديث، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، دار الفكر، دمشق، (1402هـ /1982م).
- الذهبي، محمد بن أحمد (ت:748)،سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، (ط3)، (1405هـ / 1985م).
- الذهبي، محمد بن أحمد (ت:748)، تاريخ الإسلام، تحقيق: بشار عوّاد معروف،دار الغرب الإسلامي، بيروت، (ط1)، (2003م).
- الزمخشري، محمود بن عمر (ت:538)، الفائق في غريب الحديث، تحقيق: علي محمد البجاوي -محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، لبنان، (ط2).
- السخاوي، محمد بن عبد الرحمن (ت:902)،فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، (ط1)، (1424هـ / 2003م).
- الشيباني، أحمد بن حنبل (ت:241)، فضائل الصحابة، تحقيق: وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، (ط1)، (1403ه/ 1983م).
- الشيباني، عبد الله بن أحمد (ت:290)، السنة، تحقيق: محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، دار ابن القيم، الدمام، (ط1)، (1406 هـ - 1986 م).
- الطبراني، سليمان بن أحمد (ت:360)، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، (ط2).
- الفسوي، يعقوب بن سفيان (ت:277)،المعرفة والتاريخ، تحقيق: أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، (ط2)، (1401 هـ/1981م).
- القشيري، مسلم بن الحجاج (ت:261)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- المزي، يوسف بن عبد الرحمن (ت:742)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، (ط1)، (1400ه / 1980م).

الهوامش:

(1) تنظر ترجمته عند: محمد بن سعد (ت:230)، الطبقات الكبير، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة الخانجي– القاهرة، (ط1)، 2001م، (4/ 133)؛ أحمد بن حنبل (ت:241)، فضائل الصحابة، تحقيق: وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة – بيروت، (ط1)، 1403ه/ 1983م، (2/ 894)؛ يعقوب بن سفيان (ت:277)، المعرفة والتاريخ، تحقيق: أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة- بيروت، (ط2)، 1401هـ/ 1981م، (1/ 249)؛ وأبو نعيم أحمد بن عبد الله (ت:430)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار السعادة - بجوار محافظة مصر، 1394هـ / 1974م، (2/ 7)؛ والمزي يوسف بن عبد الرحمن (ت:742)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة – بيروت، (ط1)، 1400ه/ 1980م، (15/ 332)؛ الذهبي محمد بن أحمد بن عثمان (ت:748)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، (ط3)، 1405هـ / 1985م، (3/ 203)؛ الذهبي محمد بن أحمد بن عثمان (ت:748)، تاريخ الإسلام، تحقيق: بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، (ط1)، 2003م، (4/ 91)؛ وابن كثير، البداية والنهاية (ت:774)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، (ط1)، 1418هـ/1997م، 1424هـ / 2003م، (12/ 233).

(2) يعقوب بن سفيان، المعرفة والتاريخ، (م س)، (1/ 486).

(3) ينظر: ابن حزم (ت:456)، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة، بيروت، (4/ 176).

(4) آدم: اسم فاعل من الأُدمة، وهي: "في الناس السمرة الشديدة، وقيل: هو من أدمة الأرض وهو لونها، وبه سمي آدم عليه السلام". ابن الأثير (ت:606)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، 1399هـ /1979م، (1/ 32).

(5) الرَّبْعَة: ويقال له أيضا: المربوع؛ وهو من الرجال المتوسط بين الطول والقصر. الحميدي محمد بن فتوح (ت:488)، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، تحقيق: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السنة - القاهرة – مصر، (ط1)، 1415ه/ 1995م، (ص: 155).

(6) أبو نعيم، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، (م س)، (1/ 293).

(7) ابن سعد، الطبقات الكبير، (م س)، (4/ 156).

(8) أبو نعيم، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، (م س)، (1/ 296)، قال الذهبي في سير أعلام النبلاء، (م س)، (3/ 219): "إسنادها صحيح".

(9) أبو نعيم، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، (1/ 305).

(10) متفق عليه: رواه البخاري (ت:256) في صحيحه، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، (ط1)، 1422هـ، كتاب التهجد، باب فضل قيام الليل، (2/ 49)، رقم (1122)؛ ومسلم (ت:) في صحيحه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، (4/ 1927)، رقم (2478).

(11) أبو نعيم، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء،(م س)، (1/ 294).

(12) أبو نعيم، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء،(م ن)، (1/ 294).

(13) الجائفة: هي الطعنة الواصلة إلى الجوف، المنقِّلة من الجراح: ما ينقل العظم عن موضعه، وهذا مثل ضربه حذيفة يريد بذلك نزاهتهما عَنِ العيوب وسلامتهما من الآفات. ينظر: الزمخشري (ت:538)، الفائق في غريب الحديث، تحقيق: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة – لبنان، (ط2)، (1/ 246)؛ الخطابي (ت:388)، غريب الحديث، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، خرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي، دار الفكر – دمشق، 1402هـ /1982م، (2/ 328)؛ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، (م س)، (1/ 317).

(14) أحمد بن حنبل، فضائل الصحابة، (م س)، (1/ 82).

(15) المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال،(م س)، (15/ 339).

(16) المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، (م ن)، (15/ 339).

(17) الذهبي، سير أعلام النبلاء، (م س)، (3/ 232).

(18) على القول بأن أبا الطفيل عامر بن واثلة الذي هو آخر الصحابة وفاة قد مات بغير مكة، ينظر: السخاوي (ت:902)، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة – مصر، (ط1)، 1424هـ / 2003م، (4/ 135).

(19) أخرجه ابن ماجه (ت:272) في سننه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، في كتاب الفتن، باب حرمة دم المؤمن وماله، (2/ 1297)، رقم (3932) بإسناد فيه مقال؛ والبيهقي (ت:358) في شعب الإيمان، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، (ط1)، 1423 هـ / 2003م، (5/ 465)، رقم (3725) بإسناد حسن، وله شواهد مرفوعة عند الطبراني (ت:360) في الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية – القاهرة، (ط2)، (11/ 37)، رقم (10966)، وشواهد موقوفة عند الترمذي (ت:279)، تحقيق: أحمد شاكر وآخرون، (ط2)، 1395هـ /

1975م، في أبواب البر والصلة، باب ما جاء في تعظيم المؤمن، (4/ 378)، رقم (2032) وحسّنه؛ وفي صحيح ابن حبان (ت:354)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة – بيروت، (ط2)، 1414ه/ 1993م، في كتاب الحظر والإباحة، باب الغيبة (13/ 75) رقم (5763)، وغيرهما، وكان الشيخ الألباني قد ضعّف الحديث في تعليقه على سنن ابن ماجه قبل أن يطبع "شعب الإيمان"، فلما طبع ووقف على الحديث فيه تراجع عن تضعيفه، انظر: السلسلة الصحيحة، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، (ط1)، (7/ 1248)، رقم (3420).

(20) الذهبي، سير أعلام النبلاء، (م س)، (3/ 222).

(21) الذهبي، تاريخ الإسلام،(م س)، (2/ 849).

(22) أخرجه البخاري في صحيحه، (م س)، في كتاب المغازي، باب غزوة الخندق وهي الأحزاب، (5/ 110)، رقم (4108).

(23) ابن سعد، الطبقات الكبير، (م س)، (4/ 153).

(24) ابن سعد، الطبقات الكبير، (م ن)، (4/ 158)

(25) الذهبي، سير أعلام النبلاء،(م س)، (3/ 227).

(26) أبو نعيم، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء،(م س)، (1/ 293).

(27) أبو نعيم، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، (م ن)، (1/ 293).

(28) أبو نعيم، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، (م ن)، (1/ 309).

(29) الذهبي، سير أعلام النبلاء، (م س)، (3/ 227).

(30) ينظر: ابن حجر(ت:852)، فتح الباري، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز،دار المعرفة - بيروت، 1379ه، (13/ 195).

(31) ابن سعد، الطبقات الكبير، (م س)، (4/ 171).

(32) أخرجه البخاري في صحيحه، (م س)، في كتاب الفتن، باب إذا قال عند قوم شيئا، ثم خرج فقال بخلافه، (9/ 57)، رقم (7111).

(33) أخرجه مسلم في صحيحه، (م س)، في كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، (3/ 1478)، رقم (1851).

(34) ابن سعد، الطبقات الكبير، (م س)، (4/ 170).

(35) ابن كثير، البداية والنهاية،(م س)، (12/ 235).

(36) الخشبية: هو اسم قديم لبعض فرق الشيعة، سموا بهذا الاسم لقولهم: إنا لا نقاتل بالسيف إلا مع إمام معصوم، فقاتلوا بالخشب، قال فيهم الإمام الشعبي: "نظرت في هذه الأهواء وكلمت أهلها فلم أر قوما أقل عقولا من الخشبية". ينظر: عبد الله بن أحمد(ت:290)،

السنة، تحقيق: محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، دار ابن القيم – الدمام، (ط1)، 1406 هـ/1986م، (2/ 548)؛ وابن تيمية (ت:728)، منهاج السنة النبوية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، (ط1)، 1406ه، (1/ 36).

(37) ابن سعد، الطبقات الكبير،(م س)، (4/ 158).

(38) أخرجه البخاريفي صحيحه، (م س)، في كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة ما لم تكن معصية، (رقم7144).

(39) أخرجه البخاري في صحيحه، (م س)، في كتاب المساقاة، باب إثم من منع ابن السبيل من الماء، (3/ 110)، رقم (2358).

(40) الذهبي، سير أعلام النبلاء، (م س)، (3/ 235).

(41) ابن سعد، الطبقات الكبير، (م س)، (4/ 172).

(42) أخرجه البخاري في صحيحه، (م س)، في أبواب العيدين، باب ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم، (2/ 19)، رقم (966).

(43) أبو نعيم، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء،(م س)،(1/ 309).

(44) أبو نعيم، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء،(م ن)، (1/ 294).

(45) ابن عساكر (ت:571)، تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415هـ / 1995م، (39/ 392).

(46) ابن عبد البر (ت:463)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، (ط1)، 1412هـ / 1992م، (3/ 910)؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، (3/ 211).

(47) الذهبي، سير أعلام النبلاء،(م س)، (3/ 235).